

الأمر التنفيذي بشأن مواجهة فيروس كورونا المستجد 19-COVID
(الأمر التنفيذي رقم 13 بشأن فيروس كورونا المستجد 19 COVID-19 EXECUTIVE ORDER NO. 13)

حيث إنني أعلنت أنا، جيه بي بريتر حاكم ولاية إلينوي، في 9 مارس 2020 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق كوارث ("إعلان الحاكم للكوارث (Gubernatorial Disaster Proclamation)") لمواجهة تفشي مرض فيروس كورونا 2019 ("19-COVID")،

وحيث إنني ومن منطلق الحفاظ على الصحة والسلامة العامة في جميع أنحاء ولاية إلينوي ولضمان قدرة نظام الرعاية الصحية لدينا على خدمة المرضى، أرى ضرورة اتخاذ تدابير إضافية تتوافق مع إرشادات الصحة العامة لإبطاء وإيقاف انتشار فيروس كورونا المستجد 19،

وحيث إن المسافة الاجتماعية التي تتمثل في الحفاظ على مسافة لا تقل عن ست أقدام بين الناس هي الإستراتيجية الأساسية للحد من انتشار فيروس كورونا 19 في مجتمعاتنا،

وحيث إنني أصدرت في 13 مارس 2020 الأمر التنفيذي رقم 05-2020 الذي يأمر بغلق المدارس العامة والخاصة التي تخدم الطلاب من مرحلة ما قبل رياض الأطفال حتى الصف الثاني عشر للأغراض التعليمية من 17 مارس 2020 حتى 30 مارس 2020،

وحيث إنني أصدرت في 20 مارس 2020 الأمر التنفيذي 10-2020 الذي يلزم السكان بالبقاء في منازلهم أو أماكن إقامتهم باستثناء الخروج لعمل الأنشطة الضرورية أو المهام الحكومية الأساسية أو تشغيل الأعمال التجارية والعمليات الأساسية ويأمر بغلق جميع المدارس العامة والخاصة من مرحلة ما قبل رياض الأطفال حتى الصف الثاني عشر حتى 7 أبريل 2020 مع السماح بالتعلم عن بعد،

وحيث إن مراكز الرعاية النهارية الممنوحة ترخيصًا للطوارئ لرعاية أطفال الموظفين المسموح لهم بالعمل بموجب الأمر التنفيذي 10-2020 تصنف على أنها ضمن الأعمال التجارية والعمليات الأساسية على النحو الذي يعرف به ذلك المصطلح في الأمر التنفيذي،

وحيث إنه من مصلحة شعب ولاية إلينوي ضمان توفير رعاية عالية الجودة لأطفال الموظفين العاملين في الأعمال الأساسية طوال مدة هذه الطوارئ الصحية العامة،

وحيث إن مجلس التعليم بولاية إلينوي استلم إعفاءً خاصًا بالعام الدراسي 2019-2020 من وزارة التعليم الأمريكية من متطلبات التقييم الواردة في المادة 1111(b)(2) من قانون التعليم الأساسي والثانوي (Section 1111(b)(2) of the Elementary and Secondary Education Act of 1965, 20 U.S.C. § 7861) ومن المحاسبة ومتطلبات الهوية المدرسية الواردة في المادة (D)-(C)(2)(d)1111 and (4)(c)111 (Sections) ومن متطلبات معينة للإبلاغ متعلقة بالتقييمات والمحاسبة الواردة في المادة (Section 111(h))،

وحيث إنه من الضروري والملئم أن تضمن ولاية إلينوي تلبية الطلبات الضرورية لاستمرار التعليم لجميع طلاب المدارس العامة والخاصة من مرحلة ما قبل رياض الأطفال حتى الصف الثاني عشر طوال مدة إعلان الكوارث،

وحيث إن المدارس في أنحاء إلينوي مقرر لها مجموعة من مشاريع الإنشاءات المدرسية والتحسينات الكبرى التي يجب أن يتم طرحها للمناقشة وترسيختها والبدء فيها لضمان استكمال المشاريع في المواعيد المحددة التي تحددها التقويمات المدرسية،

بناءً عليه، وبموجب السلطات المخولة لي بصفتي حاكم ولاية إلينوي، وبموجب قانون هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي (Sections 7(1), 7(8), and 7(12) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305)، أمرت بما يلي:

المادة الأولى. خلال مدة إعلان الكوارث تعلق أحكام مواد قانون المدارس في إلينوي (Illinois School Code, 105 ILCS 5/2-3.64a-5 and 105 ILCS 3-27/5) التي تنص على إدارة التقييمات.

المادة الثانية. خلال مدة إعلان الكوارث تعلق أحكام مواد قانون المدارس في إلينوي (Illinois School Code, 105 ILCS 19-10/5) التي تحدد الفصل الدراسي وتنتشر موافقات معينة على التغييرات في الفصل الدراسي. لا يوجد نص في هذا الأمر التنفيذي يفسر على أنه يعفي الدوائر المدرسية من المتطلبات الواردة في المادة (105 ILCS 19-10/5) لتوفير فصل دراسي حده الأدنى 185 يومًا على الأقل لضمان الحضور الفعلي للطلاب بمعدل 176 يومًا. لا يوجد في هذا الأمر التنفيذي ما يحظر دفع أجور موظفي المدارس على أساس عقودهم العادية وللوقت الإضافي من العمل نتيجة لتمديد الفصل الدراسي.

المادة الثالثة. خلال مدة إعلان الكوارث تعلق أحكام مواد قانون المدارس في إلينوي (Illinois School Code, 105 ILCS 5/10-19.05(a)-(j)) التي تنص على طريقة حساب الحضور اليومي للطلاب.

المادة الرابعة. يجوز لمجلس التعليم بولاية إلينوي تنفيذ قواعد تسمح لمديري الدوائر التعليمية في الولاية بما يلي: (أ) تلبية الحد الأدنى من متطلبات التقويم المدرسي واليوم المدرسي، (ب) إنشاء وتحديد استخدام "أيام تخطيط التعلم عن بعد"، (ج) إنشاء وتحديد استخدام "أيام التعلم عن بعد"، (د) تقديم توجيهات إضافية تتوافق مع أحكام هذا الأمر التنفيذي.

المادة الخامسة. اعتبارًا من 27 مارس، 2020 وطوال مدة إعلان الكوارث، يجوز لجميع دوائر المدارس العامة والجهات المستحقة التي تتلقى الدعم من مجلس التعليم بولاية إلينوي لتنفيذ وإدارة برامج المنح الخاصة ببرامج التعليم ما قبل المدرسي بموجب المادة (3.71-2/5 ILCS 105) أو المنح الإجمالية لأطفال الطفولة المبكرة بموجب المادة (2-ILCS 5/1C 105) أن تقدم خدمات رعاية الأطفال لأبناء الموظفين المعفيين من الأمر التنفيذي 10-2020 الذين تتراوح أعمارهم ما بين الميلاد و12 عامًا. لا يؤثر استخدام هذه المنح المالية على قدرة دوائر المدارس العامة أو الجهات المستحقة من استمرار خدمة الطلاب المسجلين والملتحقين في الأساس ببرامج التعليم ما قبل المدرسي أو برامج المنح الإجمالية لأطفال الطفولة المبكرة.

المادة السادسة. خلال مدة إعلان الكوارث، تُعلق أحكام المواد التالية من قانون المدارس في إلينوي (Illinois School Code, 105 ILCS 3.71-2/5 Code): (1) متطلبات عمر الأطفال الذين سيتلقون الخدمة، (2) عملية الاختيار التي تعطي الأولوية الأولى للبرامج المؤهلة التي تخدم الأطفال المعرضين للخطر بشكل رئيسي والأولوية الثانية للبرامج المؤهلة التي تخدم بشكل رئيسي الأطفال الذين يقل دخل عائلاتهم عن أربعة أضعاف خط الفقر المحدث دوريًا في السجل الفيدرالي بواسطة وزارة الصحة والخدمات البشرية الأمريكية بموجب سلطة قانون الولايات المتحدة (42 U.S.C. 9902(2))، (3) شروط الترخيص المتعلقة بتقديم خدمات رعاية الأطفال لأبناء الموظفين المعفيين من الأمر التنفيذي 10-2020.

المادة السابعة. خلال مدة إعلان الكوارث تعلق أحكام قانون المدارس بإلينوي (Illinois School Code, 105 ILCS 5/1C- 105) التي تنص على متطلبات البرامج المحددة وعمر الأطفال الذين ستلقون الخدمة حيث إنها مرتبطة بتقديم خدمات رعاية الأطفال لأبناء الموظفين المعفيين من الأمر التنفيذي 10-2020.

المادة الثامنة. تعلق الأحكام الواردة في القانون الإداري لإلينوي (Title 23, Section 235.10(a)(1-3) of the Illinois Administrative Code) فيما يتعلق بتقديم خدمات رعاية الأطفال لأبناء الموظفين المعفيين من الأمر التنفيذي 10-2020 طوال مدة إعلان الكوارث.

المادة التاسعة. خلال مدة إعلان الكوارث تعلق أحكام قانون المدارس بإلينوي (Illinois School Code, 105 ILCS 20.21-10/5) التي تحظر تقديم أو قبول أو فتح عطاءات الإنشاءات إلكترونيًا. ويجوز تقديم وقبول وفتح أي عطاءات مقدمة إلى الدوائر المدرسية لأغراض الإنشاءات إلكترونيًا.

جيه بي بريتر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ 27 مارس، 2020
مقدم من سكرتير الولاية في 27 مارس، 2020